سلسلة إصدارات التوجيه المعنوي رقم (٤)

طبع على نفقة
قوة دفاع البحرين
القيادة العامة
مديرية الإرشاد الديني

إجماع العلماء الأعلام
على
وجوب توقير وتعظيم الحكام

دراسة أثرية علمية منهجية في أصول وقواعد
وآداب السياسة الشرعية الصحيحة

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

مكتبة وتسجيلات الغرباء الأثرية

إجماع العلماء الأعلام
على
وجوب توقير وتعظيم الحكام

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

حقوق الطبع محفوظة ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف.

مكتبة وتسجيلات الغرباء الأثرية

هاتف وفاكس : ٠٠٩٧٣١٧٦٧٣٣٥٦

عراد - مملكة البحرين

سلسلة إصدارات التوجيه المعنوي رقم (٤)

طبع على نفقة
قوة دفاع البحرين
القيادة العامة
مديرية الإرشاد الديني

إجماع العلماء الأعلام
على
وجوب توقير وتعظيم الحكام

دراسة أثرية علمية منهجية في أصول وقواعد وآداب السياسة الشرعية الصحيحة

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

مكتبة وتسجيلات الغرباء الأثرية
عراد - مملكة البحرين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني عِلماً وحِفظاً وفهماً

المقدمة

إنَّ الحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ ونَعُوذُ باللهِ من شُرورِ أنفُسِنا وسَيئاتِ أعْمَالِنَا مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ ومَن يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وأشْهَدُ أن لَا إلَهَ إلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وأشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أمَّا بَعْد:

فَإنَّ أصْدَقَ الحَدِيث كِتَابُ اللهِ وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأمُورِ مُحْدَثاتُهَا وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بدْعَةٍ، وكُلَّ بدْعَةٍ ضَلَالَةٍ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّار.

أُولُو الأمْرِ لَهُمْ مَكَانَةٌ عَلِيَّةٌ، وَمَنزِلَةٌ رَفِيعَةٌ جَلِيَّةٌ، مَنَحَهُمُ الشَّارِعُ إِيَّاهَا لِيَتَنَاسَبَ قَدْرُهُمْ مَعَ عُلُوِّ وَظِيفَتِهِمْ، وَرَفِيعِ مَنْصِبِهِمْ وَعِظَمِ مَسْؤُولِيَّتِهِمْ، فَإِنَّ مَنصِبَهُمْ - مَنْصِبَ الإِمَامَةِ - إِنَّمَا وُضِعَ لِيَكُونَ خَلَفاً لِلنُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا.

وَإِنَّ وَضْعَ الشَّارِعِ وُلاةَ الأمْرِ فِي هَذِهِ المَكَانَةِ الشَّرِيفَةِ وَالرُّتْبَةِ المُنِيفَةِ هُوَ عَيْنُ الحِكْمَةِ الَّتِي يَرْعَاهَا فِي سَائِرِ تَصَرُّفَاتِهِ، وَعَيْنُ المَصْلَحَةِ الَّتِي يَتَشَوَّفُ إِلَى تَحْقِيقِهَا.

فإِنَّ النَّاسَ لا يَسُوسُهُمْ إِلَّا قُوَّةُ الإِمَامِ وَحَزْمُهُ، فَلَوْ لَمْ يُعْطِهِ الشَّارِعُ مَا يُنَاسِبُ طَبِيعَةَ عَمَلِهِ مِنْ فَرْضِ احْتِرَامِهِ وَتَعْظِيمِهِ - وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ - لامْتَهَنَهُ النَّاسُ، وَلَمْ يَنْقَادُوا لَهُ، وَمِنْ ثَمَّ يَحِلُّ البَلاءُ، وَتَعُمُّ الفَوْضَى، وتَفُوتُ المَصَالِحُ، فَتَفْسُدُ الدُّنْيَا، وَيَضِيعُ الدِّينِ.

قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَمَا أَنَّ وَلَاةَ الأَمْرِ مِنَ الأُمَرَاءِ وَالسَّلَاطِينَ يَجِبُ احْتِرَامُهُم، وَتَوْقِيرُهُم، وَتَعْظِيمُهُم، وَطَاعَتُهُمْ، حَسَبَ مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ لأَنَّهُم إِذَا احْتُقِرُوا أَمَامَ النَّاسِ، وَأُذِلُّوا، وَهُوِّنَ أَمْرُهُم ضَاعَ الأَمْنُ، وَصَارَتْ البَلَادُ فَوْضَىٰ، وَلَمْ يَكُنْ للسُّلْطَانِ قُوَّةٌ، وَلَا نُفُوذٌ)[1]. اهـ.

وَقَالَ السُّلَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (البَابُ الأَوَلِ: فِي الحُكْمِ بِالعَدْلِ، وَبَيَانِ فَضْلِ السُّلْطَانِ، وَمَا يَجِبُ مِنْ تَعْظِيمِهِ، وَحَقِهِ عَلَى رَعِيَّتِهِ، وطَاعَتِهِم لَهُ وَدُعَائِهِم لَهُ)[2]. اهـ.

---

(١) «شرح رياض الصالحين» (ج٢ ص١٦٣)، ط. دار البصيرة، مصر، ط. الثانية.

(٢) «طاعة السلطان» (ص٢٧)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُبَيِّلٍ حَفِظَهُ اللهُ: (نَصَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ مِنْ حُقُوقِ وَلَاةِ الأُمُورِ عَلَى الرَّعِيَةِ، إِجْلَالُهُم، وَتَوْقِيرُهُم، وَتَعْظِيمُهُم فِي النُّفُوسِ؛ لأَنَّ ذَلِكَ أَوْقَعُ مِن هَيْبَتِهِمْ، حَتَّى يَحْذَرهُم أَهْلُ الفِسْقِ، والفُجُور)[1]. اهـ.

وَلذَلِكَ جَاءَتْ نُصُوصٌ شَرَعِيَّةٌ بالأَمْرِ بِتَوْقِيرِ حَاكِمِ البَلَادِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيل:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ خَرَجَ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِياً، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ[2] وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلَمَ مِنْهُ النَّاسَ**»[3].

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَهَانَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[4].

قُلْتُ: وَهَذا الحَدِيثُ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى عِلُوِّ مَكَانَةِ السُّلْطَانِ، وَشَرَفِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى.

وَعَقَدَ كِبَارُ العُلَمَاءِ فِي مُؤَلَّفَاتِهِمْ أَبْوَاباً خَاصَّةً لِذَلِكَ.

---

(١) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) التعزير: التوقير والتعظيم والمناصرة.
انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص١٨٠)، ط. مكتبة لبنان، بيروت.

(٣) حديث حسن. يأتي تخريجه.

(٤) حديث حسن. يأتي تخريجه.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابٌ فِي ذِكْرِ تَعْزِيرِ الأَمِيرِ وَتَوْقِيرِهِ)[1]. اهـ.

وَقَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَصْلٌ فِي فَضْلِ تَوْقِيرِ الأَمِيرِ)[2]. اهـ.

وَقَالَ التَّبْرِيزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بابُ ذِكْرِ النَّصِيحَةِ لِلأُمَرَاءِ، وَإِكْرَامِ مَحَلِّهِمْ، وَتَوْقِيرِ رُتْبَتِهِمْ، وَتَعْظِيمِ مَنْزِلَتِهِمْ)[3]. اهـ.

فَالشَّارِعُ الحَكِيمُ إِنَّمَا رَاعَىٰ هَذَا الأَمْرُ لأَجْلِ أَنَّ المَسؤُولِيَاتِ عَلَى الإِمَامِ كَثِيرةٍ وَثَقِيلَةٍ، وَلَا يُمكِنُ لَهُ أَنْ يَقُومَ بِذَلِكَ عَلَى الوَجْهِ الصَّحِيحِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ النُّفُوسُ مُوطّنةً عَلَى احْتِرَامِهِ وتَقْدِيرِهِ، مَوْعودةً بالأَجْرِ عَلَى ذَلِكَ، مُتَوَعّدةً بالوَزْرِ إِنْ خَالَفَتْ ذَلِكَ.

وَهَذَا الحَقُّ رَعَاهُ الشَّارِعُ الحَكِيمُ بِأَنْ أَمَرَ بِهِ نَصّاً كَمَا تَقَدَّمَ، وَنَهَىٰ عَنْ ضِدِّهِ مِنْ إِهَانَتِهِمْ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: **فِي مَسَاقِ ذِكْرِ حُقُوقِ وَلِيِّ الأَمْرِ**: (الحَقُّ الرَّابِعُ: أَنْ يُعْرَفَ لَهُ عَظِيمُ حَقِّهِ، وَمَا يَجِبُ مِنْ تَعْظِيمِ قَدْرِهِ فَيُعَامَلَ بِمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الاحْتِرَامِ وَالإِكْرَامِ، وَمَا جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنَ الإِعْظَامِ، وَلِذَلِكَ، كَانَ العُلَمَاءُ الأَعْلَامُ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ يُعَظِّمُونَ حُرْمَتَهُمْ، وَيُلَبُّونَ دَعْوَتَهُمْ ـ مَعَ زُهْدِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وَعَدَمِ الطَّمَعِ فِيمَا لَدَيْهِمْ ـ وَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ

---

(١) «السنة» (ج٢ ص٤٩٠)، المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» (ج٢ ص٤٠٩)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى.

(٣) «النصيحة للراعي والرعية» (ص٦٠)، ط. دار الصحابة، بطنطا.

المُنْتَسِبِينَ إِلَى الزُّهْدِ مِنْ قِلَّةِ الأَدَبِ مَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ)[1]. اهـ.

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ: فَحُبُّ صَلَاحِهِمْ، ورُشْدِهِمْ، وَعَدْلِهِمْ، وَحُبُّ اجْتِمَاعِ الأُمَّةِ عَلَيْهِمْ، وَكَرَاهَةُ افْتِرَاقِ الأُمَّةِ عَلَيْهِمْ، وَالتَّدَيُّنُ بِطَاعَتِهِمْ فِي طَاعَةِ اللهِ ﷻ، والبَغْضُ لِمَنْ رَأَىٰ الخُرُوجَ عَلَيْهِمْ، وَحُبُّ إِعْزَازِهِمْ فِي طَاعَةِ اللهِ ﷻ)[2]. اهـ.

وَلَمَّا أَنَّ الشَّارِعَ أَعْطَى وَلِيَّ الأَمْرِ تِلْكَ المَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ وَجَدْتَ النَّاسَ مَفْطُورِينَ عَلَى تَعْظِيمِهِ، وَاحْتِرَامِهِ، وَهَيْبَتِهِ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مُلَوَّثُ الفِطْرَةِ، ضَعِيفُ الدِّيَانَةِ.

وَلِذَلِكَ: مَا يَزَعُ اللهُ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرَ مِمَّا يَزَعَ بِالقُرآنِ.

قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ يَكُفُّ عَنِ ارْتِكَابِ العَظَائِمِ مَخَافَةَ السُّلْطَانِ أَكْثَرُ مِمَّنْ تَكُفُّهُ مَخَافَةُ القُرآنِ واللهِ تَعَالَى، فَمَنْ يَكُفُّهُ السُّلْطَانُ عَنِ المَعَاصِي أَكْثَرُ مِمَّنْ يَكُفُّهُ القُرآنُ بِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ والإِنْذَارِ)[3]. اهـ.

فَهَذَا وَجْهٌ مِنْ وُجُوهِ المَصْلَحَةِ فِي تَأْكِيدِ الشَّارِعِ عَلَى مَكَانَةِ السُّلْطَانِ، وَوُجُوبِ تَعْزِيرِهِ، وَتَوْقِيرِهِ مِمَّا يُظْهِرُ عَظَمَةَ السُّلْطَانِ، وَيُوقِعُ مَهَابَتَهُ فِي النُّفُوسِ فَتَنْكَفُّ عَنِ المَحْظُورِ خَشْيَةَ بَأْسِ السُّلْطَانِ.

قَالَ المُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَرَهْبَةُ السُّلْطَانِ أَبْلَغُهَا لأَنَّ العَقْلَ، والدِّينَ

---

(١) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص٦٣)، ط. دولة قطر.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (ج١ ص٢٢٢)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى.

(٣) «لسان العرب» (ج٨ ص٣٩٠)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

رُبَّمَا كَانَا مَشْغُولَيْنِ بِدَاعِي الهَوَى، فَتَكُونُ رَهْبَةُ السُّلْطَانِ أَشَدَّ زَجْراً، وَأَقْوَى رَدْعاً)[1]. اهـ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الحَقُّ، الَّذِي يَعْلَمُهُ كُلُّ عَاقِلٍ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّ غَالِبَ النَّاسِ، لَوْلَا مَخَافَةَ عُقُوبَةِ السُّلْطَانِ لَهُ لترك الوَاجِبَاتِ، إِلَّا النَّادِرَ)[2][3]. اهـ.

قُلْتُ: فَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وُجُوبُ إِقَامَةِ إِمَامٍ يَرْعَىٰ مَصَالِحَ النَّاسِ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ: **(وَالفِتْنَةُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ إِمَامٌ يَقُومُ بِأَمْرِ النَّاسِ)**[4].

وَقَالَ السُّلَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ العُلَمَاءُ: وُجُودُ السُّلْطَانِ فِي الأَرْضِ حِكْمَةُ اللهِ تَعَالَى، وَنِعْمَةٌ عَلَى عِبَادِهِ جَزِيلَة؛ لأَنَّ اللهَ جَبَلَ الخَلْقَ إِلَّا الأَنْبِيَاءَ وَالمُرْسَلِينَ عَلَى حُبِّ الانْتِصَابِ، وَعَدَمِ الإِنْصَافِ فَلَوْلَا السُّلْطَانُ فِي الأَرْضِ لأَكَلَ النَّاسُ بَعْضَهُمْ بَعْضاً)[5]. اهـ.

---

(١) «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (ج٤ ص١٤٣)، ط. دار الباز، مكة.

(٢) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» (ص٧٩)، ط. مكتبة الجيل الجديدة، صنعاء، ط. الأولى.

(٣) وأما أهل المخافة من الله تعالى الذين يفعلون الواجب لكونه أوجبه الله عليهم، ويتركون المنكرات لكون الله تعالى نهاهم عنها، فهم أقل قليل.
انظر: «رفع الأساطين» للشوكاني (ص٧٩).

(٤) أخرجه الخلال في «السنة» (ج١ ص٨١)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، بإسناد صحيح.

(٥) «طاعة السلطان» (ص٢٨)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

وَلَا يَتَمَنَّىٰ زَوَالَ السُّلْطَانِ إِلَّا جَاهِلٌ مَغْرُورٌ، أَو فَاسِقٌ يَقَعَ فِي كُلِّ مَحْذُورٍ، فَوَاجِبٌ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّعِيَةِ أَنْ يَرْغَبَ إِلَى الله تَعَالَى بِنَصْرَةِ السُّلْطَانِ[1].

قُلْتُ: فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى رَفِيعِ شَأْنِهِمْ وَعَظِيمِ قَدْرِهِمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وَالمُرَادُ بِأُولِي الأَمْرِ مَنْ أَوْجَبَ اللهُ طَاعَتَهُ مِنَ الحُكَّامِ، والأُمَرَاءِ وَالعُلَمَاءِ[2].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (أُولُو الأَمْرِ صِنْفَانِ: العُلَمَاءُ والأُمَرَاءُ)[3]. اهـ.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَالظَّاهِرُ والله أَعْلَم أَنَّهَا عَامَّةٌ فِي كُلِّ أُولِي الأَمْرِ مِنَ الأُمَرَاءِ والعُلَمَاءِ)[4]. اهـ.

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الأَمْرِ، وَهُمْ الوُلَاةُ عَلَى النَّاسِ مِنَ الأُمَرَاءِ، وَالحُكَّامِ، وَالمُفْتِينَ)[5]. اهـ.

---

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص٣٠).

(٢) انظر: «العلم» لشيخنا الشيخ محمد العثيمين (ص١٧)، ط. دار الثريا، الرياض، ط. الثانية.

(٣) «مجموع فتاوى» (ج٢٨ ص١٧٠)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

(٤) «تفسير القرآن العظيم» (ج١ ص٥٣٠)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى.

(٥) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (ج٢ ص٨٩) ط. الرئاسة العامة، الرياض.

فَمَنْ تَجَرَأَ عَلَى الحَاكِمِ فَأَهَانَهُ بِفِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ فَقَدْ تَعَدَّى حُدُودَ اللهِ تَعَالَى، وَارْتَكَبَ مَحْظُوراً شَنِيعاً، فَكَانَتْ عُقُوبَتُهُ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ المُشِينِ، وَهِيَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُقَابِلُ هَوَانَهُ بِهَوَانِهِ، وَهَوَانُ اللهِ أَعْظَمُ وَأَشَدُّ.

وَلَوْ ذَهَبْنَا نَسْتَقْصِي مَكَانَةَ الوُلَاةِ فِي الإِسْلَامِ، لَطَالَ بِنَا الكَلَامُ، وَتَشَعَّبَتْ بِنَا الإِبْحَاثُ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا تَنبِيهٌ عَلَى المَقْصُودِ، واللهُ مِنْ وَرَاءِ القَصْدِ.

إِذاً الوَقِيعَةُ فِي أَعْرَاضِ الأُمَرَاءِ، وَالاشْتِغَالُ بِسَبِّهِمْ وَذِكْرُ مَعَايِبِهِمْ خَطِيئَةٌ كَبِيرةٌ، وَجَرِيمَةٌ شَنِيعَةٌ، نَهَىٰ عَنْهَا الشَّرْعُ المُطَهَّرُ، وَذَمّ فَاعِلَها.

وَهِيَ نُوَاةُ الخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ الأَمْرِ، الّذِي هُوَ أَصْلُ فَسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعاً.

فَمَنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ النَّجَاةَ وَالفَلَاحَ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ الوَارِدَةِ فِي هَذَا البَابِ، فَيَعْمَلَ بِهَا وَيُذْعِنَ لَهَا، وَلَا يَجْعَلْ لِلْهَوَى عَلَيْهِ سُلْطَاناً، فَإِنَّ العَبْدَ لا يَبْلُغُ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ حَتّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ المُطَهَّرُ، وَأَكْثَرُ فَسَادِ النّاسِ فِي هَذَا البَابِ إِنّمَا هُوَ مِنْ جَرّاءِ اتِّبَاعِ الهَوَى، وَتَقْدِيمِ العَقْلِ عَلَى النَّقْلِ.

فَبَيْنَ يَدَيْكَ أَيُّهَا الطّالِبَ لِلْحَقِّ نُصُوصٌ شَرْعِيَّةٌ، وَنُقُولٌ سَلَفِيَّةٌ فَأَرْعِ لَها سَمْعَكَ، وَأَمْعِنْ فِيهَا بَصَرَكَ.

جَعَلَ اللهُ التَّوْفِيقَ حَلِيفَكَ، وَالتَّسْدِيدَ رَفِيقَكَ، وَجَنَّبَكَ مُضِلّاتِ الأَهْوَاءِ وَالفِتَنِ.

وَانْطِلَاقاً مِنْ مَبْدأ الاهْتِمَامِ بِهَذَا الأَمْرِ وَدَدتُ أَنْ أَضَعَ لإِخْوَانِي المُسْلِمِينَ هَذَا الكِتَابَ الصَّغِيرَ لِيَسْتَفِيدُوا مِنْهُ وَسَمَيْتُهُ (إِجْمَاع العُلَمَاءِ

الأَعْلَامِ فِي وُجُوبِ تَوْقِيرِ وَتَعْظِيمِ الحُكّام) وليُعْلَم أَنَّ الأَدِلَةَ النَّقْلِيّةَ كَثِيرة فِي هَذِهِ الأَبْوَابِ، وحيثُ اقْتَصَرْتُ عَلَى بَعْضِ الأَدِلَةِ طَلَباً للاخْتِصَارِ والمُراعاةِ لِجَعْلِ الكِتَابِ أَسْهَلَ للقِرَاءَةِ والفَهْمِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ العَظِيمَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الكِتَابِ عِبَادَهُ المُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَهْدِينا جَمِيعاً إِلَى الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وَصَلّى اللهُ عَلَى نَبِيّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلّمَ.

أبو عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

ذكر الدليل على تعزير وتوقير واحترام وتعظيم ولاة أمر المسلمين

١ ـ عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَمْسٌ، مَنْ فَعَلَ واحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضامناً على الله: مَنْ عَادَ مَريضاً، أَوْ خَرَجَ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِياً، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلَمَ مِنْهُ النَّاسَ»[1].

---

(١) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسند» (ج٥ ص٢٤١)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، وابن زنجويه في «الأموال» (ج١ ص٦٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى، والبزار في «المسند» (ج٢ ص٢٥٧)، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط. الأولى، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٧٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عبد الله بن عمرو عن معاذ به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٢ ص٢٩٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج٢٠ ص٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية، والحاكم في «المستدرك» (ج٢ ص٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، من طريق عبد الله بن صالح عن ليث بن سعد عن حارث بن يعقوب عن قيس بن رافع عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله ابن عمرو عن معاذ به. =

ويُعَزِّرُهُ: أي يوقِّرُهُ ويعظمُهُ ويُعينُهُ وينصرُهُ ويؤيدُهُ، وفي التنزيل: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾. فالتعزيرُ: التوقيرُ والتعظيمُ والمناصرةُ[1].

فدلَّ الحديثُ علَى تَوقيرِ وتَعْظِيمِ واحْتِرَامِ ونَصْرِ وتأييدِ وُلَاةِ الأُمُورِ.

٢ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: (لَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ لَقِيَهُ رَكْبٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاق فَقَالُوا: يَا أَبَا ذَرٍّ! قَدْ بَلَغَنَا الَّذي صُنِعَ بِكَ فَاعْقِدْ لِوَاءً يأتِيكَ رِجَالٌ مَا شِئْتَ، قَالَ: مَهْلاً يَا أَهْلَ الإِسْلَام فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فاعِزُّروهُ مَن التمسَ ذُلَّهُ ثَغَرَ ثَغْرَةً فِي الإِسْلَامِ وَلَمْ يُقْبَل مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى

= قال الألباني في «ظلال الجنة» (ص٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت: ورجاله موثقون على ضعف في عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث، ولكنه قد توبع.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (ج٩ ص١٦٦)، ط. دار المعرفة، بيروت، والحاكم في «المستدرك» (ج١ ص٢١٢)، ط. دار المعرفة، بيروت، من طريق يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد به.

قال الحاكم: رواته مصريون ثقات.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (ص٣٨٤)، الموارد، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، من طريق عبد الله بن الحكم، حدثنا الليث به.

والحديث صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (ص٤٧٦) ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(١) انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص١٨٠)، ط. مكتبة لبنان، بيروت، و«المصباح المنير» للفيومي (ج٢ ص٤٠٦)، ط. المكتبة العلمية، بيروت، و«المعجم الوسيط» (ص٥٩٨)، ط. دار الدعوة، تركية، و«البيان» للشيخ صالح الفوزان (ص٢٤٢)، ط. دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى.

يُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ»)[1].

٣ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ الله يَومَ القِيَامةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَهَانَهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

---

(١) أثر صحيح.
أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي بيروت، ط. الثانية، من طريق أبي توبة، ثنا محمد بن مهاجر عن ابن جلس عن معاوية به. قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (ص٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) حديث حسن:
أخرجه الترمذي في «سننه» (ج٤ ص٥٠٢)، مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية؛ والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٧ ص٣٩٩)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من طريق حُميد بن مهران عن سعد بن أوس عن زياد به. قلت: وهذا سنده فيه زياد بن كسيب العدوي وهو مقبول كما في «التقريب» لابن حجر (ص٢٢٠)، ط. دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى، حيث يتابع وإلا فلين الحديث. قلت: فمثله حسن في «المتابعات». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وأخرجه أحمد في «المسند» (ج٥ ص٤٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، من الطريق نفسه دون ذكر القصة، ولفظه: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الدُّنيا أَكْرَمَهُ الله يوم القِيامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ الله...». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢١٥)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة، رواه أحمد والطبراني باختصار، وزاد في أوله: «**الإمام ظل الله في الأرض**»، ورجال إحمد ثقات. اهـ. ومن هذا الوجه أخرجه الطيالسي في «المسند» (ص١٢١)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن حبان في «الثقات» (ج٤ ص٢٥٩)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية. وتابع زياد العدوي عليه عبد الرحمن بن أبي بكرة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٩٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة. والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة» (ج٥ ص٢٧٦)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

وَمَنْ تَأَمَّلَ النُّصوصَ الواردة في هذَا البابِ عَلِمَ أَنَّ الشَّارِعَ إنَّما أَمَرَ بتوْقير الوُلاةِ وتَعْزِيرِهِمْ ونهى عن سَبِّهِمْ وانتِقَاصِهِمْ لحكمةٍ عظيمةٍ ومَصْلَحةٍ كُبْرَى. **أشَارَ إلى طرفٍ منها الإمامُ القَرَافيُّ رَحِمَهُ اللهُ فقال:** (قاعدةٌ: ضَبْطُ المصالحِ العامّةِ واجبٌ، ولا يَنْضَبِطُ إلَّا بعظمة الأئِمَّة في نفس الرَّعيةَ، ومَتَى اختَلفَتْ عليهِمْ أَوْ أُهينُوا، تَعَذَرتِ المصلَحَةُ)[1]. اهـ.

وَرَحِمَ اللهُ سَهْلَ بْنَ عبد الله التَّسْتُريّ حينَما قالَ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عَظَّمُوا السُلطانَ والعُلماءُ، فإنْ عَظَّمُوا هذينِ أصْلَحَ اللهُ دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وإنِ اسْتَخَفُّوا بهذينِ أفْسَدُوا دُنْيَاهُمْ وأخْرَاهُمْ)[2]. اهـ.

وَقَالَ ابْنُ جَمَاعَةٍ رَحِمَهُ اللهُ في مَسَاقِ ذِكْر حُقُوقِ وَليِّ الأمْر: (الحقُّ الرابعُ: أنْ يُعْرفَ لَهُ عَظِيمُ حقِّهِ، ومَا يَجِبُ مِنْ تَعْظِيم قَدْرِهِ فَيُعَامَلَ بِمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الاحْتِرَام والإكْرَام، ومَا جَعَلَ اللهُ تَعَالَى له مِنَ الإعْظَام، ولذلكَ كانَ العَلماءُ الأعْلَامُ مِنْ أَئِمَّةِ الإسْلَام يُعَظِّمُونَ حُرْمَتَهُم، ويُلبُّونَ دَعْوَتَهُم، مَعَ زُهْدِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وَعَدَمِ الطَّمَع فِيمَا لَدَيْهِمْ وَمَا يَفعَلُهُ المُنْتَسِبين إلَى الزُّهْدِ مِنْ قِلَّةِ الأَدَبِ مَعَهُم فَلَيْسَ مِنَ السُّنةِ)[3]. اهـ.

---

(١) «الذخيرة» (ج١٣ ص٢٣٤)، ط. دار الغرب الإسلامي.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (ج٥ ص٢٦٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية. وانظر: «عيون الأخبار» لابن قتيبة (ج١ ص١٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، و«الحجة في بيان المحجة» للأصبهاني (ج٢ ص٤٠٩)، دار الراية، الرياض، ط. الأولى.

(٣) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص٦٣)، ط. دولة قطر.

ولمَّا أنَّ الشّارع أعْطى وَلِيَّ الأمْرِ تِلْكَ المَنْزِلَةَ الرّفِيعَةَ وَجَدْتَ النَّاسَ مَفْطُورِينَ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَاحْتِرَامِهِ وَهَيْبَتِهِ وَنَحْوِ ذلك ولَا يَخْرُجُ عَنْ ذلكَ إلَّا مُلَوَّثُ الفِطْرَةِ.

وإنْ شِئْتَ أنْ تَتَّضِحَ لَكَ هذهِ القاعدةُ أكْثَر علم منْزِلَتَهَا عندَ علماءِ الأمة، فَتَأمَّلْ حادثةً **للإمام أبي الوفاء بْنِ عَقِيل الحَنْبلِيّ سَاقَهَا الإمامُ ابْنُ القيِّم** رَحِمَهُ اللَّهُ **حيثُ يقولُ**: (فائدةٌ: عُوتِبَ ابنُ عقيلٍ في تَقْبِيلِ يَدِ السُّلطانِ حينَ صافَحَهُ. فقالَ: أرَأيْتُمْ لوْ كانَ وَالدي فَعَلَ ذَلكَ فَقَبَّلْتُ يَدَهُ، أكانَ خطأً أمْ واقعاً مَوْقِعَهُ؟ قالُوا: بَلَى. قالَ: فَالأَبُ يُرَبّي وَلَدَهُ تَرْبيةً خَاصَّةً، والسُّلطانُ يُرَبّي العَالِمَ تَرْبيةً عامّةً، فَهُو بالإكْرَام أوْلَى. ثم قَالَ: وللحالِ الحاضرةِ حُكْمُ مَنْ لَابَسَهَا، وكيفَ يُطْلَبُ مِنَ المُبْتَلَى بحالٍ، ما يُطْلَبُ من الخالِي عَنْهَا)[1] .اهـ.

فالشَّارعُ يُؤكِّدُ على مكانَةِ السُّلطانِ ووجوبِ تَعْزِيرِهِ وَتَوْقِيرِهِ وَنَحْوِ ذلكَ مِمَّا يُظْهِرُ عَظَمَةَ السّلطانِ...

فَمَنْ أكرمَ السّلطان بحفظ ما أثبتَهُ الشّارع له مِنَ الحقوقِ والواجباتِ، فأجلَّهُ وعزّرَهُ وقدّرَهُ، ولم يَخْرجْ عن أمرِه في المعروفِ كانَ جزاؤُهُ من جنسِ عمله المبارك فأكرمَهُ الله تعالى في هذه الدُّنيا برفعتِه وتسخيرِ قلوبِ العبادِ لإكرامِهِ، وفي الآخرةِ بدخولِ الجنَّةِ.

قال الشيخ ابن سبيل حفظه الله: (نصَّ أهْلُ السّنةِ والجماعةِ على أن مِنْ حقوقِ ولاةِ الأمورِ على الرعيَّة: إجلالهم، وتوقيرهم، وتعظيمهم

---

(١) «بدائع الفوائد» (ج٣ ص١٧٦)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

في النفوس...)[1].اهـ.

٤ ـ وَعَنْ صَفْوانَ بْنِ عَمْرو عن أبِي أُمَامَةَ الباهليّ: (**أَنَّه عُوتِبَ فِي كَثْرَةِ دخولِهِ على السُّلطانِ، فَقَالَ: نُؤَدِيّ من حَقِهِمْ**)[2].

وَلِذَلِكَ عَقَدَ كِبَارُ العُلَمَاءِ فِي مُؤَلَفَاتِهِمْ أَبْوَاباً خَاصّةً بِذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بابٌ فِي ذِكْرِ تَعْزِيرِ الأَمِيرِ وَتَوْقِيرِهِ)[3].اهـ.

وَقَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَصْلٌ فِي فَضْلِ تَوْقِيرِ الأَمِيرِ)[4].اهـ.

وَقَالَ التَّبْرِيزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابُ ذِكْرِ النَّصِيحَةِ للأُمَرَاءِ، وَإِكْرَامِ مَحَلِّهِمْ، وَتَوْقِيرِ رُتْبَتِهِمْ، وَتَعْظِيمِ مَنْزِلَتِهِمْ)[5].اهـ.

---

(١) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) **أثر صحيح.**
أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج١ ص٨٩)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى، من طريق الحكم بن نافع به. قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وصفوان بن عمرو السكسكي أدرك أبا أمامة. انظر: «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد (ج٢ ص٢٥٢)، ط. دار ابن كثير، بيروت، ط. الأولى.

(٣) «السنة» (ج٢ ص٤٩٠)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة.

(٤) «الحجة في بيان المحجة، وشرح عقيدة أهل السنة» (ج٢ ص٤٠٩)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى.

(٥) «النصيحة للراعي والرعية» (ص٨٩)، ط. دار الصحابة، طنطا.

إِذاً يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْرَفَ للحَاكِمِ عَظِيمُ حَقِّهِ، وَمَا يَجِبُ مِنْ تَعْظِيم قَدْرِهِ فَيُعَامَلَ بِمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الاحْتِرَامِ وَالإِكْرَامِ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ ﷻ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الكِتَابِ النَّافِعِ المُبَارَكِ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ سَائِلاً رَبِّي ـ جَلَّ وَعَلَا ـ أَنْ يَكْتُبَ لي بِهِ أَجْراً، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وِزْراً، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ذُخْراً...

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
١ ـ **المقدمة**	٥
٢ ـ ذكر مكانة الحكام في الدين	٦
٣ ـ ذكر تعظيم الحكام	٦
٤ ـ ذكر الدليل على شرف منزلة الحكام	٧
٥ ـ ذكر أقوال العلماء على توقير الحكام	٨
٦ ـ من حقوق وليّ الأمر الاحترام والتوقير	٨
٧ ـ معنى: النصيحة لأئمة المسلمين	٩
٨ ـ معنى: ما يزع الله بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن	٩
٩ ـ مذهب أهل السنة والجماعة وجوب إقامة إمام يرى مصالح الناس	١٠
١٠ ـ نعمة وجود الحاكم على الناس	١٠
١١ ـ من هم: أولو الأمر، العلماء والأمراء	١١
١٢ ـ عقوبة من يتعدىٰ على الحكام	١٢
١٣ ـ ذكر الدليل على تعزير وتوقير واحترام وتعظيم ولاة أمر المسلمين	١٥
١٤ ـ معنى التعزير	١٦
١٥ ـ ذكر أقوال العلماء في وجوب توقير ولاة أمر المسلمين	١٧

إجماع العلماء الأعلام
على
وجوب توقير وتعظيم الحكام